صوت المعركة المسلحة

العدد : ١٩٢ الموافق في ربيع أول ١٤١٨ هجري ١٩٩٧/٨ ميلادي

عنوان المقال : إنه مجرّد لعب	بقلم : سميرة اليحياوي

منذ أشهر طالعتنا إحدى الصحف العلمانية ببلجيكا بنشر صور أذهلت الرأي العام وصدمته أيما صدمة . هذه الصور تبين أو بالأحرى تفضح بعض التصرفات الشنيعة والإنسانية لمجموعة من الجنود أثناء تواجدهم بالصومال في إطار عملية تحت إشراف الأمم المتحدة ، تلك العملية التي أطلق عليها اسم عملية إعادة الأمل... (Restore Hope).

وأمكن للرأي العام أن يرى على إحدى هذه الصور جنديين بلجيكيين يمسكان طفلاً صومالياً من يديه ورجليه ويدليانه فوق النار... ولكن يبدو أنه لا المبادئ ولا القوانين تكفي لإدانة مثل هذه التصرفات حيث أن المحكمة العسكرية ببروكسل أصدرت حكماً مثيراً للدهشة ومخجلاً في نفس الوقت وذلك يوم ٣٠ يونيو ١٩٩٧. فقد قررت أن الجنديين اللذين قاما بهذه الفعلة الشنيعة بريئان من تهمة « الضرب والجرح المتعمدين مع التهديد » الموجهة إليهما. وبرّر رئيس المحكمة قراره هذا بأنه لإثبات تهمة الضرب لابد من وقوع اتصال عضوي عنيف بين الجاني وضحيته ! الشيء الذي لم يحصل. فإمساك شخص من يديه ورجليه غير ملزم لحصول الضرب بل هو لا يعدو أن يكون عنفاً خفيفاً. وفي هذه الحالة فإن الحكم قد تساقط بالتقادم (مع مرور الوقت). ومن جهة أخرى ، اعتبرت المحكمة أن إصابة الطفل الصومالي بالحروق غير ثابتة. أما فيما يخص تهمة التهديد فقد أوضح رئيس المحكمة أن التهديد الذي يعاقب عليه القانون هو التهديد بالقتل ثم أضاف بأنه في هذه القضية لا يستبعد وجود تهديد بالقتل ولكن ليس هناك ما يثبت بأن الضحية شعرت في وقت ما بخطر الموت ! وهكذا ، وبكل بساطة ، أُسدل الستار على هذه المسرحية السخيفة أمام ذهول وخيبة أمل الجميع إذا استثنينا أبطال هذه المهزلة. ومفاد هذا الحكم أن تهديد وتعذيب طفل صومالي فوق النار عمل لا يستحق العقاب فهو كما وضح الجنديان مجرد لعب . فإنه وإن لم تستسغ المحكمة مثل هذا النوع من الترفيه فإنها بالمقابل لم تجد هناك داعياً لردعه !

إنه لمن المؤكد أن الطفل الضحية كان يتلوى رعباً وألماً فوق ألسنة اللهب وأنه كان عاجزاً عن دفع البلاء ولهذا فإن تبرئة الجنديين تمثل صفعة قوية للرأي العام البلجيكي الذي أبدى قلقه واهتمامه بمصير كل الأطفال إثر الأحداث التي هزت البلاد منذ الصيف الماضي . فمنذ أشهر جمعت المسيرة البيضاء في بروكسل مئات الآلاف من الناس تحت شعار (من أجل أطفالنا) ولإدانة كل الممارسات اللا أخلاقية واللا إنسانية ضد الأطفال في كل أقطار العالم.

تُرى كيف يمكن تفسير هذا الحكم ؟

هل تراه نتيجة بديهية للعنصرية ؟ خاصة إذا علمنا أن جمعية محاربة العنصرية ببلجيكا لم تحصل ولو على التعويض الرمزي الذي طالبت به ، (إدانة فعل الجنديين).

أم أنه تعبير عن عدالة نخبوية ؟ خاصة إذا علمنا أن مندوب المحكمة لم يطالب رئاسة المحكمة إلا بأحكام خفيفة (السجن لمدة شهر وغرامة ١٠,٠٠٠ فرنك بلجيكي). ومع ذلك فقد بدت في عين المحكمة مجحفة لدرجة الاضطرار إلى تأويل مصطلحات الضرب والجرح والتهديد بشكل خيالي.

وأخيراً ، نشير إلى أن هذا القرار يكتسي أهمية خاصة فهو الحلقة الأولى ضمن سلسلة من القضايا المعروضة أمام مجموعة من المحاكم في بلدان مختلفة خاصة إيطاليا وكندا اللتين عليهما النظر في تصرفات مجموعة من جنودهما المشاركة في عملية إعادة الأمل ، وهي تصرفات لا تقل شناعة عن ممارسات الجنديين البلجيكيين.

ترى ، كيف ستستقبل هذه الدول النموذج البلجيكي ؟

هل ستتخذه مطية لإصدار حكم من هذا القبيل ؟ أم أنها ستتورع عن ذلك وتنظر إلى قضاياها بمنظار الجدية والنزاهة ؟

سنتابع مضاعفات هذا القرار القضائي في الأيام القادمة ونطلع قراء الرائد على المستجدات.